

أسباب الإجماع

في

الكتاب والسنة

وأثرها في الاستنباط

تأليف

الدكتور، أستاذ محمد عبد العظيم حمزة

الناشر

دار الفتح

للطباعة والنشر والتوزيع

أمام إدارة الأزهر

ت ٩٢٧٢٥٧

الطبعة الأولى
١٤١١ هـ - ١٩٩١ م
حقوق الطبع محفوظة

رقم الإيداع بدار الكتب (٩١/٣٢٩٣)

الإهداء

إلى أُمِّي الحبيبة
أحقّ الناس بحسن صحابتي
وأعظم الناس حقاً عليّ
جنى غرسها وثمره سهرها وتعبها
وأسدّ تعالى بحسن عاقبتها ويمتعتها بالصحة ويوقتها للصباح

إلى روح أبي
وأسأل الله تعالى أن يتجاوز عنّي ويعليّ درجته

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تقديم

إِنِّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ
شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا ، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ ، وَمَنْ
يُضِلِّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ، وَأَشْهَدُ أَلَّا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ،
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ،

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيَّ مُحَمَّدِ النَّبِيِّ وَأَزْوَاجِهِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ ،
وَذُرِّيَّتِهِ وَأَلِ بَيْتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا
وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ ، ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ
مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا
وِنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ
عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ ، ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا
سَدِيدًا ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، وَمَنْ يُطِعِ
اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾

أما بعد ..

فإن هذا الكتاب وإن اختلفت بجزئية «أسباب الإجمال»
من باب المجمل والمبين إلا أنه يغطي بذلك باب الإجمال كله
إذ يشتمل على تعريف المجمل ، ويستعرض من أسباب

الإجمال ما يتّضح به أنواعه، وأقسامه، وأمثله، وكذلك ما يمكن بناء مسائل الإجمال عليه، من حيث اشتمال كل مسألة علي سبب أو أكثر، فتكون تطبيقاً فقهياً علي الأسباب.

ويواجه هذا الكتاب مشكلات قديمة في درس علم الأصول.

أولها : خلوّ كتب الأصول - في كثير من القضايا - عن

المثال الموضّح للفكرة .

ثانيها : وجود أمثلة غير وافية بالمقصود .

ثالثها : انفصال عتيق بين قواعد الأصول وبين نصوص

الوحي الإلهي حول هذا العلم إلي مجادلات فكرية ،

ومحاورات عقلية ، وإن تضمّنت غذاء العقل ورياضته ، إلا

أن خلّوها عن زاد الروح ، وسياسة النفس ، نقص حظّ

التعبّد منها ، وأذن بدخول العوّاري ممّا لا يترتب عليه أثر

فقهّي ولا عمل قلبي .

وخطورة المشكلة الأولى لأمرين :

الأول : أن وجود المثال توضيح للقاعدة ونقل لها من حيّز

الفروض العقلية إلي الوقائع العملية .

القاني : أن عدّ ما فقد مثاله من قواعد الأصول عارية ؛

حتي لو كان قرصاً عقلياً صحيحاً ؛ فإنّ المراد من هذا العلم

التمهيد لاستنباط الأحكام .

فلو لم يوجد بعد كمال الاستقراء مثال ؛ كان أمانة انفصال
هذه القاعدة عن الأحكام ؛ بل واستغناء الاستنباط عنها .

أما المشكلة القانونية : فترجع أهميتها إلي أن شرط المثال
عدم الانفصال عن الهدف ؛ وذا يستلزم ضرورة ترتيب الآثار
الفقهية عليه ، ويتسع ذلك ليشمل دائرة النصوص ، بل وكلام
الناس .

فإذا قصر المثال عن إفادة الأحكام - وإن كان مطابقاً
للقاعدة - في فن كيفية استخراج الأحكام ، لم يكن وافياً
بالمقصود ، وكان جديراً بالاستبدال .

ولعلاج المشكلة الثالثة : لا بد من التنبيه علي أمر مهم ،
وهو أن الحاجة قد أصبحت ملحة لبعث نوع من كتابة الأصول قد
اندرس ؛ تمتزج فيه قواعد الأصول بالنصوص ، فيتقرب بذلك
مقصود الاستنباط ، ويظهر حقيق الأثر للقاعدة ، وينكشف زيف
ما لا أثر له ، وتكون قيمة كل أصل بحسب ما له من تطبيقات ،
وما يترتب عليه من فروع .

وقد نبه إلي هذا الأمر الإمام أبو إسحق الشاطبي في قوله :
" كل مسألة مرسومة في أصول الفقه لا يتبني عليها فروع
فقهية ، أو آداب شرعية ، أو لا تكون عوناً في ذلك ؛

فوضعها في أصول الفقه عارية " (١) .

وقوله كذلك : " وكل مسألة في أصول الفقه يبني عليها فقه ، إلا أنه لا يحصل من الخلاف فيها خلاف في فرع من فروع الفقه فوضع الأدلة علي صحة بعض المذاهب أو إبطالها عارية أيضا " (٢) .

ويستفيد دَرَسُ الْأَصُولِ بِذَلِكَ مُخَاطَبَةَ الرُّوحِ ، وَسَوْقَ الْقَلْبِ إِلَى الرَّبِّ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى بِمَا أَوْدَعَ اللَّهُ تَعَالَى بَيَانَهُ وَبَلَاغَ رَسُولِهِ ﷺ مِنْ زَادِ الْإِيمَانِ ، وَأَسْبَابِ الْيَقِينِ وَالْفِرْقَانِ .
ويتخلص الدرس بذلك مما يكتنف سيره من كلال ، ومما يهدد أمره من سامة أو ملل .

وهذا اللون من الكتابة ميسور في صنيع الأقدمين بأبهي صورهِ ، وَقَدْ حَفِظَ التَّارِيخُ بَرَهَانًا عَلَي ذَلِكَ كِتَابَ الرَّسَالَةِ لِلْإِمَامِ الشَّافِعِيِّ ، وَالْمُوَافَقَاتِ لِلشَّاطِبِيِّ .

ولعل ما أصاب المسلمين من نكبات أودت بقدر هائل من خزائن المصنّفات ، هو السبب في الحيلولة دون الوصول إلي براهين أخري علي هذا الأمر .

وتوَعَّأَ آخَرُ مِنَ الْاِعْتِذَارِ بِأَنَّ مَن جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ مَا كَانُوا

(١) الموافقات (٤٢/١)

(٢) الموافقات (٤٤/١)

يشتغلون بالأصول إلا بعد تزلّجهم من علوم الوحي الإلهي ، التي
منها استظهار نصوص الكتاب والسنة ، وكانوا مع ذلك متمكّنين
لهديهما في كلّ أمورهم ، فإنّ معاني الإيمان لهي حاضرة في
أذهانهم ، غير غائبة عن حواسهم وواقعهم ، فكانت تلك الكتابة
وافية بالأغراض ، غير موحشة للمتعلّمين .

وفائدة أخرى لهذا اللون المقترح من الكتابة . وهي التدريب
على مطلوب الاجتهاد ، ليأخذ الأصولي بعد حظه من النظر حقّه
من المشاركة في الحياة الفقهية التي تشتمل على المسلم في أمره
الخاصة والعامة .

ثم لا يزيد هذا الكتاب عن معني المحاولة العلمية ؛ التي وإن
لم تفتقر إلي الدقّة واستفراغ الوسع ؛ فلا تستغني عن الرأي
الأخر ، ومعاودة النظر .

ولعلّ قصد إظهار ما فيه من غريب الفوائد ، والدلالة علي
ما فتح الله الكريم من هذا الباب مما لم يكن في الحسبان ؛ قد
استعجل بالكتاب ليخرج من غير قصد الاستقصاء للأسباب ، أو
الحصر للفروع ؛ فوق كون ذلك بخرأ لا ساحل له .
وسبيل الأول : حضر الاحتمالات العقلية .

ويتوصّل إلي الثاني : بتطبيق تلك الاحتمالات علي جزئيات
نصوص الكتاب الكريم سورة سورة ، ثم علي صحيح حديث النبيّ

ﷺ في كتاب كتاب من دواوين السنة المطهرة .

وإذا تصوّر إمكان الأمر الأول بوجه ما ، فإن نيل الأمر الثاني يحتاج إلى جهود متضافرة ، وأعمار غير متقاصرة ، بل ولا يتم ذلك إلا في مجلّدات كثيرة .

ويرجى من هذا الكتاب أن يكون فتحاً لباب لم يطرق ،
ودليلاً إلى طريق لم يعهد .

وقد اشتمل هذا الكتاب على تمهيد ، وبابين ، وخاتمة :

* أما **التمهيد** : فالتعريف بأسباب الإجمال

حيث تضمّن التعريف اللغوي للإجمال وتعريف المجمال في اصطلاح الأصوليين والمختار من بين هذه التعريفات ثم مقدمة في التعريف بأسباب الأجمال .

* واختص **الباب الأول** بالكلام على إجمال الأقوال ، وقد انقسم إلى ثلاثة فصول :

* ضم **الفصل الأول** منها : الأسباب النحوية المسوّغة للتجويز العقلي المفضي للإجمال ، وفيه اثنا عشر سبباً لم يحظ بعناية الأصوليين منها إلا الأول والثاني ، تفرّع عليها ما يزيد على ثمانين مثلاً ، هي مسائل استنباط من الكتاب العزيز ، أو السنة المطهرة ، أو كلام الناس ، لم تتسع دواوين الأصول إلا

لواحدٍ أو اثنين منها .

* بينما ضمَّ **الفصل الثاني** الأسبابَ البلاغيةَ للإجمال .

وفيه ستة أسباب ، تفرَّع عنها ما يزيد على أربعين مثالا .

* و**الفصل الثالث** : في أسباب الإجمال الرجعة إلى

الوضع اللغوي وفيه خمسة أسباب تضمَّنت ما يزيد على خمسة

وعشرين مسألةً فقهيةً علي سبيل المثال والتوضيح والتفريع .

* أما **الباب الثاني** : ففي إجمال الأفعال .

وفيه خمسة فصول تضمَّنت ثنتين وثلاثين مسألةً مبنيةً على

أنواع الفصول .

* ففي **الفصل الأول** : إجمال الفعل مطلقا .

* وفي **الفصل الثاني** : إجمال الفعل لاحتمال الخصوصية .

* وفي **الفصل الثالث** : تردد الفعل بين الفتيا والقضاء

* وفي **الفصل الرابع** : التردد فيما تدل عليه اقضيته عليه السلام

* وفي **الفصل الخامس** : إجمال التروك .

* وأما **الخاتمة** ففي مطلبين :

* بين **الأول** منها كيفية عناية الأصوليين بأسباب

الإجمال .

* وفي **الثاني** : تحقيق القول فيما ذكر بغض المصنِّفين من

أسباب الإجمال ، وتبيين وجه الصواب من ذلك .

- هذا وقد جاد الله الكريم بين يدي أغلب الأسباب بضوابط
محددة لكل سبب منها مع ذكر معني القيود ، وتبيين المخترزات
بأمثلة الكتاب والسنة .

فَتَحَصَّلَ بِذَلِكَ سَبْعَةٌ عَشْرَ ضَابِطًا ؛ عَطَاءُ اللَّهِ فِيهَا أَعْظَمُ مِنْ
مُحَاوَلَةِ الْعُقُولِ ، مَعَ فَقْدَانِ الْأَثْرِ فِيمَا سَبَقَ .

ولما كانت طريقة هذا الكتاب تطبيق ضوابط الأصول علي
نصوص الكتاب والسنة ، كان لبناء المسائل وتفريع المذاهب
الصدارة ، وكان لنقول المذاهب وعزوها الحاشية ، وما الحق
بالكتاب من أدلة وحجاج فإنما أريد به الإشارة إلي أنواع القرائن
وأصناف المرجحات ، التي بها يزول الإجمال .

ومحل استقصاء ذلك كتب الخلاف ومصنفات الفقه .

فلعلك تجد قواعد محررة ، ومذاهب معزوة ، وأدلة مرجحة
تكون عوناً لك علي تفهم قصدك وبلوغ غرضك .

وبعد فإن راقك - أيها القارئ الكريم - من غرائب شيء ،
فذاك جود الله لا سعي البشر ، فباب الله فالزم وغير الله لا تسأل .

وإن ساءلك منه نقص ، فذاك وصف البشر

فلو عورض كتاب سبعين مرة لوجد فيه خطأ - كما قال

المزني : أبي الله أن يكون كتاب صحيحا غير كتابه (١)

فهذه بضاعة صاحبها المزجاة مسوقة إليك ، وهذا قهْمه
وعقله مغروض عليك ، لك غنمه وعلي مؤلفه غرْمه ، ولك ثمرته
وعليه عائدته ، فإن عدم منك حمداً وشكراً ، فلا يعدم منك عذراً
، وإن أبيت إلا الملام فبابه مفتوح ، وقد :

استأثر الله بالثناء والحمد بد وولي الملامة الرَجَلَا

فنسأل الله المبتدئ لنا بنعمه قبل استحقاقها المديمها علينا
مع تقصيرنا في الإتيان علي ما أوجب به من شكره بها ، الجاعلنا
في خير أمة أخرجت للناس أن يرزقنا فهماً في كتابه ثم سنه نبيه
، وقولاً وعملاً يؤدّي به عتاً حقه ، ويوجب لنا نافلة مزيده (٢)
و الله المسئول أن يجعل هذا العمل لوجهه خالصاً ، وينفع به
مؤلفه وقارئه وكاتبه ومن ساعد فيه في الدنيا والآخرة إنه سميع
الدعاء وأهل الرجاء وهو حسبتنا ونعم الوكيل .

والحمد لله رب العالمين

د. أسامة محمد عبد العظيم حمزة

(١) نقلها العلامة الأستاذ محمود شاكر بغلاف تهذيب الآثار

(٢) الرسالة (١٩-٢٠)